

الخاتمة

تتبنى سياسة المشرع الجزائري الرامية إلى حماية المال العام في مجال الصفقات العمومية على تكريس آليات، اجتهد على تجسيدها في أرض الواقع سواء في صورتها الوقائية وحتى الردعية، تتضمن في طياتها ميكانيزمات وتدابير تعكس ارادة الدولة الصادرة في محاربة الفساد وتفعيل روح المنافسة الشريفة والاجراءات الشفافة التي تضمن المنح العادل للصفقات العمومية والتي تعتبر الركيزة الأساسية للنهوض بالاقتصاد الوطني، وفي نفس الوقت هي الثغرة والوسيلة الفعالة في اختلاس المال العام وبالتالي ضرب الاقتصاد الوطني.

ومن خلال دراستنا لموضوع الضمانات في مجال الصفقات العمومية، اتضح لنا جليا حجم الترسانة القانونية الموضوعية أساسا للحيلولة دون خروج عملية إبرام الصفقات عن اطارها القانوني، ومن ثمة تبينت أهمية هذا الموضوع في البحث عن الآليات المعتمدة كضمانات في الوصول إلى اختيار أفضل المتعاملين المتعاقدين وتوفير أفضل الشروط لإنجاز موضوع الصفقة ومنه تحقيق أكثر فعالية للطلبات العمومية.

ومما سبق ذكره، نخلص إلى أن نظام الضمانات المقرر في مادة الصفقات العمومية في الجزائر ورغم ما به من نقائص نتيجة لعدة أسباب ذاتية وأخرى موضوعية تتعلق أساسا بتطبيق أحكام قانون الصفقات العمومية، حيث نجد في كثير من الأحيان الازدواجية التي لا تزال بارزة بين الواقع والنصوص القانونية التي أضفت الكثير من الغموض في واقع سوق الطلبات العمومية، إلا أنه يشكل حماية وتأمين لمصالح أطراف الصفقة العمومية و هذا ما يدفع لتثمين وتفعيل نظام الضمانات بما يتلاءم وتطور الأنظمة القانونية للصفقات العمومية بالتركيز على وضع المتعامل المتعاقد كطرف هام وفاعل في تحقيق نجاعة الطلبات العمومية من خلال تكريس الرقابة القضائية على أعمال الإدارة والتي تعد إحدى أهم الضمانات المقررة لفائدة المتعاملين في مجال الصفقات العمومية، بالإضافة إلى وجوب التفكير في إرساء نظام ضمانات أخلاقية تتماشى مع روح القانونون.